

## تاج العروس من جواهر القاموس

اللسانِ رضي الله عنه : قد أطلق أبو سعيد الضَّريرُ لسانَه في أبي عُبيدٍ  
ونددَ بما انتقدَه عليه بقوله أولاً : إنَّ قولَه : الشناق : ما بينَ الخمسِ  
إلى العشرِ مُحالٌ إنَّما هو إلى تسعٍ وكذلك قولُه : ما بينَ العشرِ إلى خمسِ  
عشرةَ وكان حَقُّه أن يقولَ : أربعَ عشرةَ ثم يقولُ ثانياً : إن للعربِ  
ألفاظاً لم يعرفوها أبو عُبيدٍ وهذه مُشاححة في اللفظِ واستخفاف بالعلماء .  
وأبو عُبيدٍ رحمه الله لم يخفَ عنه ذلك وإنَّما قصده ما بينَ الفَرِيضَتَيْنِ  
فاحتاجَ إلى تسميئتهما ولا يصح له قولُ الفَرِيضَتَيْنِ إلا إذا سماهما فيضطربُ  
أن يقولَ : عشرٌ أو خمسٌ عشرةَ وهو إذا قالَ تسعاً أو أربعاً عشرةَ فليسَ  
هناكَ فَرِيضَتانِ وليسَ هذا الانتقادُ بشيءٍ ألا ترى إلى ما حكاهُ الفَرَّاءُ عن  
الكِسائيِّ عن بعضِ العربِ : الشناقُ إلى خمسٍ وعشرينَ وتفسيرُه بأنه يريدُ  
ما بينَ الخمسِ إلى خمسٍ وعشرينَ وكانَ على زعمِ أبي سعيدٍ يقولُ : الشناقُ  
إلى أربعٍ وعشرينَ لأنَّها إذا بلغتْ خمساً وعشرينَ ففيها بنتٌ مَخاضٍ ولم  
ينتقدِ هذا القولَ على الفَرَّاءِ ولا على الكِسائيِّ ولا على العربِ المنقولِ  
عنه وما ذاكَ إلا لأنه قصده حدُّ الفَرِيضَتَيْنِ وهذا انحرافٌ من أبي سعيدٍ  
على أبي عُبيدٍ وأعلامٍ . ومما يُستدركُ عليه : سأن رضي الله عنه : قد  
أطلقَ أبو سعيدِ الضَّريرُ لسانَه في أبي عُبيدٍ ونددَ بما انتقدَه عليه  
بقوله أولاً : إنَّ قولَه : الشناق : ما بينَ الخمسِ إلى العشرِ مُحالٌ إنَّما هو  
إلى تسعٍ وكذلك قولُه : ما بينَ العشرِ إلى خمسِ عشرةَ وكان حَقُّه أن يقولَ  
: أربعَ عشرةَ ثم يقولُ ثانياً : إن للعربِ ألفاظاً لم يعرفوها أبو عُبيدٍ  
وهذه مُشاححة في اللفظِ واستخفاف بالعلماء . وأبو عُبيدٍ رحمه الله لم يخفَ  
عنه ذلك وإنَّما قصده ما بينَ الفَرِيضَتَيْنِ فاحتاجَ إلى تسميئتهما ولا يصح له  
قولُ الفَرِيضَتَيْنِ إلا إذا سماهما فيضطربُ  
وهو إذا قالَ تسعاً أو أربعاً عشرةَ فليسَ هناكَ فَرِيضَتانِ وليسَ هذا الانتقادُ  
بشيءٍ ألا ترى إلى ما حكاهُ الفَرَّاءُ عن الكِسائيِّ عن بعضِ العربِ : الشناقُ إلى  
خمسٍ وعشرينَ وتفسيرُه بأنه يريدُ ما بينَ الخمسِ إلى خمسٍ وعشرينَ وكانَ  
على زعمِ أبي سعيدٍ يقولُ : الشناقُ إلى أربعٍ وعشرينَ لأنَّها إذا بلغتْ  
خمساً وعشرينَ ففيها بنتٌ مَخاضٍ ولم ينتقدِ هذا القولَ على الفَرَّاءِ ولا على

الكسائي ولا على العرابي المنقول عنه وما ذاك إلا لأنه قد صدّ حدّ  
 الفريضة من أبي سعيد على أبي عبيد والاعلام .  
 ومما يستدرك عليه : الشناقُ مُحرَكةٌ : طُولُ الرَّأسِ كَأَنَّما يُمدُّ صُعُوداً قال :  
 " كأنها كبداءٌ تَنزُو في الشَّنَقِ هكذا في اللسان وهو لرؤبة يَصِفُ صائِداً  
 والرَّوابةُ : سَوَّى لَهَا كَبِدَاءً . . . . . وبعده :  
 " زبعيةٌ ساورها بين الذئبق وقيل : الشناقُ هنا : وتَرُ القوسِ وقال  
 ابنُ شُمَيْلٍ : هو الجَيدُ من الأوتارِ وهو السَّمْهَرِيُّ الطويلُ وقيل : العَمَلُ وقد  
 ذَكَرَهُ المصنِّفُ ففيه ثلاثةُ أقوالٍ . والشَّناقُ بالكسر : حَيلٌ يُجذَّبُ به رَأْسُ  
 البَعِيرِ والنَّاقَةِ والجمعُ أَشْنِقَةٌ وشُنُقٌ وقد أَشْنَقَ : إِذا أَعْطى الشَّنَقَ وهي  
 الحَبالُ قاله ابنُ الأعرابيِّ . وقال ابنُ سَيِّدِهِ : عُنُقُ أَشْنَقٍ : طَوِيلٌ وفَرَسٌ  
 أَشْنَقٌ ومَشْنُوقٌ : طَوِيلُ الرِّسِّ أَرسٍ وكذلك البَعِيرُ والأنثى شَنْقَاءٌ وشَنَّاقٌ وفي  
 التهذيبِ : ويُقالُ للفَرَسِ الطَوِيلِ : شَنَّاقٌ ومَشْنُوقٌ وَأَنْشَدَ :  
 يَممُّهُ بِأَسِيلِ الخَدِ مَنصَبٍ . . . خاطى البَضِيعِ كَمَثَلِ الجَذْعِ مَشْنُوقٍ وقال  
 ابنُ شُمَيْلٍ : نَاقَةٌ شَنَّاقٌ : طَوِيلَةٌ سَطَعاءٌ وَجَمَلٌ شَنَّاقٌ : طَوِيلٌ في دِقَّةٍ . وَقَلابُ  
 شَنْقٌ : هَيْمان . وَرَجُلٌ شَنْقٌ : حَذِرٌ قال الأَخْطَلُ :